

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول الله تعالى { واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا } / الطلاق 1 / .

{ أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضييقوا عليهن وأن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن - إلى قوله - بعد عسر يسرا { / الطلاق 6 - 7 / .

[ش (بيوتهن) مساكنهن التي يسكنها وهي بيوت الأزواج . (يخرجن) حتى تنقضي عدتهن . (بفاحشة) زنا فيخرجن لإقامة الحد عليهن . وقيل الفاحشة النشوز وسوء الخلق فيسطحهن بالسكنى . (مبينة) ظاهرة وثابتة . (حدود الله) أحكام شرعه . (أمرا) رجعة . (أسكنوهن) أي المطلقات حتى تنقضي عدتهن . (من حيث سكنتم) من مكان سناكم ونوعه . (وجدكم) سعتكم وطاقتكم . (تضاروها) تؤذوهن . (لتضييقوا عليهن) في المسكن حتى يخرجن . (أولات حمل) ذوات حمل . حبالي . (إلى قوله) وتتمتها { فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وائتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى . ليتفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاه سيجعل الله بعد عسر يسرا { (أرضعن لكم) أولادكم منهن . (أجورهن) على الإرضاع . (ائتمروا بينكم بمعروف) تعاملوا فيما بينكم وبينهن بما هو حسن وخير مما يحقق مصلحة الأولاد . (تعاسرتم) اختلفتم في أمر الإرضاع . (أخرى) امرأة أخرى غير أمه ولا تكره أمه على إرضاعه إلا إذا لم يأخذ ثديي غيرها . (ذو سعة) ذو غنى . (من سعته) على قدر غناه . (قدر) ضيق وقلل . (آتاه الله) على قدر ما أعطاه الله تعالى . (عسر) ضيق ومشقة في المعيشة والنفقة . (يسرا) سعة لمن صبر ورضي]